

**قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1220.87 صادر في 23 من محرم 1408 (18 سبتمبر 1987) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.**

**وزير التربية الوطنية ،**

بمقتضى الظهير الشريف رقم 0.59.072 الصادر في 15 من محرم 1379 (21 يوليو 1959) بشأن تحديد اختصاصات وزير التربية الوطنية فيما يخص تعادل الرتب الجامعية والشهادات والاجازات والشهادات الدراسية :

وببناء على المرسوم رقم 2.59.0364 الصادر في 17 من صفر 1379 (22 أغسطس 1959) بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنع معادلة الشهادات :

وببناء على محضر الملجنة المكلفة بمنع المعادلات بين الشهادات بتاريخ 3 ذي الحجة 1407 (30 يوليو 1987) ،

**قرر ما يلى :**

### **المادة الأولى**

تقبل لمعادلة شهادة البكالوريا التقنية « شعبة الكتابة » الشهادة الثانوية التجارية المسلمة من سلطنة عمان.

### **المادة الثانية**

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 23 من محرم 1408 (18 سبتمبر 1987)

التوقيع : محمد الهلالي.